

## اتفاق تعاون علمي بين

### هيئة الطاقة الذرية

و

### جامعة الشام الخاصة

### في الجمهورية العربية السورية


انطلاقاً من ضرورة التعاون بين مؤسسات البحث العلمي في الجمهورية العربية السورية والجامعات السورية ( الحكومية والخاصة ) ، ورغبة في التعاون بين هيئة الطاقة الذرية (الهيئة) وجامعة الشام الخاصة (الجامعة )، في تنمية القدرات والمهارات العلمية في المرحلة الجامعية الاولى والدراسات العليا والبحث العلمي وتحديد الأولويات فيما يحقق مواكبة ركب التقدم العلمي والمحافظة على مستويات الجودة المطلوبة ، واستناداً إلى أحكام قانون هيئة الطاقة الذرية رقم ١٢ العام ١٩٧٦ وتعديلاته.

فقد اتفقت هيئة الطاقة الذرية وجامعة الشام الخاصة على القواعد الآتية لتنظيم التعاون بينهما :

المادة-١- في إطار دعم العملية التدريسية في الجامعة يمكن للهيئة الموافقة على تكليف عضو هيئة البحث العلمي فيها لتدريس ثلاث ساعات في برامج الدراسات العليا أو تدريس ثلاث ساعات في برامج الدرجة الجامعية الأولى في الجامعة ، خارج أوقات دوام الهيئة .

المادة-٢- تقدم الهيئة الخدمات التحليلية والاستشارات العلمية والفنية للجامعة وبخاصة ما يتعلق بأبحاثها الخاصة ، بحيث تستفيد الجامعة من الأجهزة المتوافرة لدى الهيئة، بموجب طلبات مستقلة ، وبحسب ما هو وارد في " دليل التقانات التحليلية " للهيئة . وتسدد الجامعة نفقات هذه الخدمات أصولاً .

المادة -٣- للهيئة والجامعة أن يجريا أبحاثاً مشتركة ترتبط بمحاور البحث العلمي فيها، وتعود بالفائدة عليهما وعلى المجتمع، وتلتقي مع الاهتمامات العالمية وأولويات التنمية الوطنية وفق استمارة بحث علمي معتمدة وبموجب عقود تنظم بينهما يحدد فيها مكان انجاز كل بحث ومجالات مساهمة كل طرف فيه وتمويله ،



وحصة كل طرف من نتائجه ، وتبقى الأدوات والتجهيزات فضلاً عن المواد المستعملة في إنجاز هذه البحوث ملكاً للجهة التي اشترتها .

**المادة-٤-** يمكن للجامعة أن تطلب من إدارة الهيئة الاستعانة بأعضاء هيئة البحث العلمي في الهيئة من وظيفة مدير بحوث أو باحث رئيسي للإشراف على أطروحات الماجستير وأطروحات الدكتوراه التي تنجز كلياً في الجامعة ، وتتحمل الجامعة في هذه الحالة كامل النفقات اللازمة لإنجاز الأطروحة من تجهيزات ومواد وأدوات وأجور تحاليل وقياسات ، بما فيها الواردة بالمادة (٢) أعلاه . تسمي إدارة الهيئة عضو هيئة البحث العلمي المختص ، وتتم متابعة أعمال الإشراف في الجامعة حصراً .

وإذا دعت الحالة إلى مراجعة الطالب مشرفه في الهيئة ، أو متابعة التحاليل والقياسات فيها (المادة ٢) فيتعين الحصول على موافقة مسبقة من إدارة الهيئة .

**المادة -٥-** يجوز، بموجب عقد خاص بين الهيئة والجامعة ، أن تنجز بعض أبحاث أطروحات الماجستير والدكتوراه كلياً أو جزئياً في مخابر الهيئة وبإشراف باحث منها ، وتتحمل الجامعة في هذه الحالة كلفة المستلزمات المبينة في استمارة البحث المعتمدة ، فضلاً عن نفقات الخدمات التي تقدمها الهيئة . ويعد المشرف من الهيئة مشرفاً رئيسياً متعاقداً جزئياً مع الجامعة .

**المادة -٦-** يتعاون الفريقان في نشر الأبحاث العلمية المنجزة في المجالات الدورية العلمية المحكمة والمتخصصة المعتمدة العالمية منها والمحلية وفق القواعد النافذة لدى كل منهما بحيث يذكر عند النشر مكان إجراء البحث وأسماء الباحثين وعناوينهم الوظيفية .

**المادة-٧-** يتعاون الفريقان وينسقان في مجال توفير وشراء مستلزمات البحث العلمي من أجهزة ومواد وبرامج ونشرات يحتاجها أي من الفريقين .

**المادة-٨-** تدفع الجامعة للمكلفين بالتدريس من الهيئة أجر الساعة التدريسية المعتمد في الجامعة مضافاً إليه ٣٠% حصة الهيئة .

**المادة -٩-** تحول الجامعة إلى حساب الهيئة المصرفي ما يستحق للهيئة بموجب هذه الاتفاقية وعقودها الخاصة، وتزود الجامعة الهيئة بجدول فصلي يتضمن أسماء المدرسين المكلفين من الهيئة وعدد الساعات التي نفذت من قبلهم والأجور التي دفعت لهم وحصة الهيئة حسب الاتفاق .

١٠/١٠/٢٠١٠

١٠/١٠/٢٠١٠

المادة ١٠ - تسري أحكام هذه الاتفاقية لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ توقيعها وتُجدد تلقائياً ما لم يعرب أحد الفريقين عن رغبته بعدم تجديدها قبل مدة ستة أشهر على الأقل ، ويستمر الفريقان- في حالة عدم تجديدها- في تنفيذ التزاماتهما في كل مواد الاتفاق بالمشاريع والأعمال الجارية حتى إنجازها .


وقع هذا الاتفاق على نسختين باللغة العربية ، واحتفظ كل طرف بنسخة .

دمشق ٢٠١٧/١/١٦

جامعة الشام الخاصة

رئيس الجامعة

أ. د. ياسر حورية



هيئة الطاقة الذرية

المدير العام

أ. د. ابراهيم عثمان